

تفسير الصافي

(308) أخبار في هذه الآية قال لا ينبغي لأحد إذا ما دعي إلى الشهادة ليشهد عليها أن يقول لا أشهد لكم وفي بعضها قال في آخره فذلك قبل الكتاب وفي بعضها هي قبل الشهادة ومن يكتمها بعد الشهادة. وعن الكاظم (عليه السلام) فيها إذا ما دعاك الرجل تشهد له على دين أو حق لم ينبغ لك أن تقاعس عنه. وفي تفسير الامام عن أمير المؤمنين (عليه السلام) في هذه الآية من كان في عنقه شهادة فلا يأب إذا دعي لإقامتها وليقمها ولينصح فيها ولا تأخذه فيها لومة لائم وليأمر بالمعروف ولينه عن المنكر، قال في خبر آخر ولا يأب الشهداء إذا ما دعوا أنزلت فيمن إذا دعي لإقامة اسماع الشهادة فأبى ونزلت فيمن امتنع عن أداء الشهادة إذا كانت عنده ولا تسأموا ولا تملوا أن تكتبوه صغيرا كان الحق أو كبيرا إلى أجله إلى وقت حلوله الذي أقر به المديون ذلكم أقسط عند الله أعدل وأقوم للشهادة وأثبت لها واعون على إقامتها وأدنى ألا ترتابوا وأقرب في أن لا تشكوا في جنس الدين وقدره وأجله والشهور ونحو ذلك إلا أن تكون تجارة حاضرة تديرونها بينكم إلا أن تتبايعوا يدا بيد فليس عليكم جناح ألا تكتبوها لبعده عن التنازع والنسيان وأشهدوا إذا تبايعتم لأنه أحوط ولا يضار كاتب ولا شهيد يحتمل البنائين وهو نهى لهما عن ترك الإجابة والتحريف والتغيير في الكتب والشهادة أو نهى عن الضرار بهما مثل أن يعجلا عن مهم ويكلفا الخروج عما حد لهما أو لا يعطي الكاتب جعله والشهيد مؤنة مجيئه حيث كان وإن تفعلوا الضرار وما نهيتم عنه فإنه فسوق بكم خروج عن الطاعة لا حق بكم واثقوا الله في مخالفة أمره ونهيه ويعلمكم الله أحكامه المتضمنة لمصالحكم والله بكل شيء عليم قيل كرر لفظة الله في الجمل الثلاث لاستقلالها فان الأولى حث على التقوى والثانية وعد بانعامه والثالثة تعظيم لشأنه ولأنه ادخل في التعظيم من الكناية. القمي في البقرة خمسمائة حكم وفي هذه الآية خاصة خمسة عشر حكما. (283) وإن كنتم على سفر أي مسافرين ولم تجدوا كتابا فرهان فالذي يستوثق به رهان وقرئ فرهن بضمين وكلاهما جمع رهن هو بمعنى مرهون مقبوضة في الكافي عن